

قانون رقم ١١١ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة المرفق مياه القاهرة الكبرى
من السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة المرفق مياه القاهرة الكبرى عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٢٨٢٩١٤ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا ومائتان واثنان وثمانون ألفا وتسعمائة وأربعة عشر جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٢٨٢٩١٤ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا ومائتان وثمانون ألفا وتسعمائة وأربعة عشر جنيها لا غير) بالباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢٦٢٨٢٩١٤ جنيها (فقط وقدره ستة وعشرون مليونا ومائتان وثمانون ألفا وتسعمائة وأربعة عشر جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك